



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري رقم ( ٤٢ ) لسنة ٢٠١٨  
الملحق للكتاب الدوري رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٨  
بشأن

آلية تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة علي الدخل  
رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، والمعدلة بالقانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٨

نظراً لما أثير من استفسار العديد من المأموريات، حول تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة علي الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، والمعدلة بالقانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٨، وفي ضوء أحكام المواد (٩)، (٩ مكرر)، (٩ مكرر ١) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة علي الدخل وتعديلاتها.

وحرصاً من المصلحة علي توحيد المعالجة الضريبية، بجميع المأموريات، عند تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة علي الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، والمعدلة بالقانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٨.

لذا تُنبه المصلحة إلى:


يُستحق الخصم الضريبي المنصوص عليه بالفقرة الثانية من المادة الأولى من القانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٨ علي النحو الآتي:

أولاً: بالنسبة لضريبة المُرْتَبَات وما في حُكْمها، يُستحق الخصم الضريبي المُشار إليه، عن الفترة من ٢٠١٨/٧/١ حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ فقط، وتلتزم جهة العمل بإجراء تسوية ضريبية واحدة عن الفترة الضريبية ٢٠١٨ وذلك إعمالاً لنص المادة (١٠) الفقرة الأولى من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته."

ثانياً: بالنسبة لممولي النشاط التجاري أو الصناعي أو الغير تجاري أو إيرادات الثروة العقارية، يُستحق الخصم الضريبي المُشار إليه، اعتباراً من الفترة الضريبية التي تنتهي بعد تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢٣

ثالثاً: يُراعى إعمال أحكام القانون ولائحته التنفيذية التي نَقَضِي بعدم تنسيب الشريحة الأولى المعفاة ومراعاة تحديد نسبة الخصم الضريبي طبقاً للواقعة المنشئة للضريبة في كل شهر.

ومن ثم فإن مرتب الشهر السابق علي إعمال القانون الجديد يسرى علي أساس الشريحة المعفاة (٧٢٠٠ جنيه) والخصم الوارد بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٧ مع حفظ حق هذا الممول في إجراء تسوية في نهاية السنة علي أساس أن الشريحة المعفاة هي ٨٠٠٠ جنيه سنوياً.



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

رابعاً : أمثلة لحساب الضريبة طبقاً للقانون ٩٧ لسنة ٢٠١٨ :  
[١]- في حالة إذا كان دخل الممول يتمثل في المرتبات وما في حكمها فقط:

مثال (١) : بفرض أن ممول دخله السنوي ٣٠٠٠٠ جنيه

يتم حساب الضريبة كما يلي:

الضريبة	صافي دخل الممول
—	٨٠٠٠ جنيه ..... (الشريحة المعفاة)
٢٢٠٠ جنيه	من ٨٠٠١ جنيه حتى ٣٠٠٠٠ جنيه (١٠% × ٢٢٠٠٠)
٢٢٠٠ جنيه	إجمالي الضريبة المستحقة
١٨١٥ جنيه	الخصم الضريبي (١٢ ÷ ٦ × ٢٢٠٠ × ٨٠%) + (١٢ ÷ ٦ × ٢٢٠٠ × ٨٥%)
٣٨٥ جنيه	الضريبة بعد الخصم (٢٢٠٠ - ١٨١٥)

مثال (٢) : بفرض أن ممول دخله السنوي ٤٠٠٠٠ جنيه


يتم حساب الضريبة كما يلي:

الضريبة	صافي دخل الممول
—	٨٠٠٠ جنيه ..... (الشريحة المعفاة)
٢٢٠٠ جنيه	من ٨٠٠١ جنيه حتى ٣٠٠٠٠ جنيه (١٠% × ٢٢٠٠٠)
١٥٠٠ جنيه	من ٣٠٠٠١ جنيه حتى ٤٠٠٠٠ جنيه (١٥% × ١٠٠٠٠)
٣٧٠٠ جنيه	إجمالي الضريبة المستحقة
١٥٧٢,٥ جنيه	الخصم الضريبي (١٢ ÷ ٦ × ٣٧٠٠ × ٤٠%) + (١٢ ÷ ٦ × ٣٧٠٠ × ٤٥%)
٢١٢٧,٥ جنيه	الضريبة بعد الخصم (٣٧٠٠ - ١٥٧٢,٥)

مثال (٣) : بفرض أن ممول دخله السنوي ٥٠٠٠٠ جنيه

يتم حساب الضريبة كما يلي:

الضريبة	صافي دخل الممول
—	٨٠٠٠ جنيه ..... (الشريحة المعفاة)
٢٢٠٠ جنيه	من ٨٠٠١ جنيه حتى ٣٠٠٠٠ جنيه (١٠% × ٢٢٠٠٠)
٢٢٥٠ جنيه	من ٣٠٠٠١ جنيه حتى ٤٥٠٠٠ جنيه (١٥% × ١٥٠٠٠)
١٠٠٠ جنيه	من ٤٥٠٠١ جنيه حتى ٥٠٠٠٠ جنيه (٢٠% × ٥٠٠٠)
٥٤٥٠ جنيه	إجمالي الضريبة المستحقة
٣٤٠,٦٣ جنيه	الخصم الضريبي (١٢ ÷ ٦ × ٥٤٥٠ × ٥%) + (١٢ ÷ ٦ × ٥٤٥٠ × ٧,٥%)
٥١٠٩,٣٧ جنيه	الضريبة بعد الخصم (٥٤٥٠ - ٣٤٠,٦٣)



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

[٢]- في حالة تعدد مصادر الدخل، من المراتب وما في حكمها، والنشاط التجاري أو الصناعي أو الغير تجاري أو إيرادات الثروة العقارية، يكون الخصم الضريبي، المشار إليه كما هو موضح بالمثال التالي:

• ممول شخص طبيعي، لديه مصادر دخل متعددة، وذلك عن عام ٢٠١٨، من الأتي:

٤٠٠٠٠ جنيه	مراتب وما في حكمها
١٥٠٠٠ جنيه	ثروة عقارية
٦٠٠٠٠ جنيه	نشاط تجاري/ صناعي
٤٠٠٠٠ جنيه	نشاط غير تجاري
١٥٥٠٠٠ جنيه	إجمالي صافي الإيرادات

أ- الضريبة على المراتب وما في حكمها:

ونظراً لكون الخصم الضريبي على ضريبة المراتب وما في حكمها يسرى خلال الفترة من ٢٠١٨/١/١ حتى ٢٠١٨/٦/٣٠ بنسب مختلفة عن النسب الواردة بالقانون ٩٧ لسنة ٢٠١٨ والتي تسرى اعتباراً من ٢٠١٨/٧/١.

لذا يتم حساب وعاء الضريبة المستحقة على المراتب وما في حكمها مع تطبيق نص المادة (٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

الوعاء	البيان	قيمة الضريبة
٤٠٠٠٠	صافي المرتب	
٨٠٠٠	يخصم منه الشريحة المعفاة	
٢٢٠٠٠	الشريحة الثانية بسعر ١٠%	٢٢٠٠
١٠٠٠٠	الشريحة الثالثة بسعر ١٥%	١٥٠٠
	إجمالي الضريبة	٣٧٠٠



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

ب- الخصم الضريبي على إجمالي الوعاء ( مرتبات وما في حكمها/ ثروة عقارية/ تجاري/صناعي/غير تجاري) يتم إتباع الآتي:

1. تحديد الوعاء الضريبي من كافة مصادر الدخل عن السنة.
2. تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
3. إستبعاد ضريبة المرتبات المحددة بالبند أولاً من إجمالي الضريبة المستحق على إجمالي الدخل.
4. حساب الخصم الضريبي طبقاً لأحكام القانون ٩٧ لسنة ٢٠١٨ عن إجمالي الضريبة بدون الضريبة المستحقة على المرتبات.
5. يتم حساب الخصم الضريبي على المرتبات وفقاً للنسبة المحددة لأخر شريحة وحسب الفترات.

قيمة الضريبة	البيان
	إجمالي الأوعية ( مرتبات/ ثروة عقارية/ تجاري/صناعي/ غير تجاري) (١٥٥.٠٠٠)
	الشريحة الأولى ٨.٠٠٠ جنيه (معفاة)
٢٢.٠٠	الشريحة الثانية بسعر ١٠% من ٨.٠٠١ جنيه حتى ٣.٠٠٠ جنيه (١٠% × ٢٢.٠٠)
٢٢٥.٠	الشريحة الثالثة بسعر ١٥% من ٣.٠٠١ جنيه حتى ٤.٥٠٠ جنيه (١٥% × ١٥.٠٠)
٢٢.٠٠٠	الشريحة الرابعة بسعر ٢٠% من ٤.٥٠١ جنيه حتى ١٥.٥٠٠ جنيه (٢٠% × ١١.٠٠٠)
٢٦٤٥.٠	إجمالي الضريبة
٣٧.٠٠	يُخصم منها الضريبة على المرتبات عن الفترة ٢٠١٨/١/١ حتى ٢٠١٨/١٢/٣١
٢٢٧٥.٠	الضريبة الخاضعة للخصم على كافة الأوعية، بدون ضريبة المرتبات عن الفترة ٢٠١٨/١/١ حتى ٢٠١٨/١٢/٣١
١٧٠٦.٢٥	الخصم الضريبي طبقاً للشريحة الرابعة (٧.٥% × ٢٢٧٥.٠)
٢٣١.٢٥	الخصم الضريبي على المرتبات (٥% × ١٢ ÷ ٦ × ٣٧.٠٠ + ٧.٥% × ١٢ ÷ ٦ × ٣٧.٠٠)
(١٩٣٧.٥)	إجمالي الخصم الضريبي (٢٣١.٢٥ + ١٧٠٦.٢٥)
٢٤٥١٢.٥٠	صافي الضريبة المستحقة عن سنة ٢٠١٨ بعد الخصم عن جميع الأوعية (١٩٣٧,٥ - ٢٦٤٥٠)

وتلتزم وحدات المصلحة، بخصم الضريبة المُسددة، طبقاً للشهادة المُقدمة من جهات العمل الخاصة بالممول.

على قطاع المناطق الضريبية، والمأموريات التابعة لها، تنفيذ ما جاء بهذا الكتاب الدوري وعلى الإدارة المركزية للتوجيه والرقابة، والإدارات التابعة لها، متابعة التنفيذ.

والله ولي التوفيق؛؛

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

" عماد سامي حسين "

صدر في : ٢٠١٨/٧/

ح. ف. ك. ب. رئيس مصلحة الضرائب المصرية/٢٠١٨/٧/٢٠١٨. ف. ك. ب. وتعليق